

القرار ٢٧٠٧ (الدورة ٢٥)

مسألة الاقاليم الواقعة تحت الادارة البرتغالية

ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في مسألة الاقاليم الواقعة تحت السيطرة البرتغالية ،

وقد استمعت الى بيانات الملتمسين (٢٣) ،

وقد درست الفصل المتعلق بالاقاليم الواقعة تحت السيطرة البرتغالية من تقرير اللجنة الفاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (٢٤) ، وتقرير وفد المراقبين الذي ارسلته اللجنة الخاصة الى المؤتمر الدولي لتأييد شعوب المستعمرات البرتغالية المسقود في روما من ٢٧ الى ٢٩ حزيران (يونيو) ١٩٢٠ (٢٥) ،

وان تأخذ بعين الاعتبار الآراء التي اعرب عنها ممثلو حركات التحرر القومي في الاقاليم الواقعة تحت السيطرة البرتغالية ، بما في ذلك الآراء التي ابدىت للفريق الخاص التابع لللجنة الخاصة ، الذي زار افريقيا في عام ١٩٢٠ للاتصال بزعماء حركات التحرر (٢٦) ،

وان تشير الى قرارها ١٥١٤ (الدورة ١٥) المتخد في ١٤ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٠ والمتضمن اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، وقرارات الجمعية العامة ومجلس امن ذات الصلة بالموضوع وكذلك القرارات التي اتخذتها اللجنة الخاصة ،

وان تشير ايضا الى الاحكام المتعلقة بالموضوع من قرار الجمعية العامة ٢٦٢١ (الدورة ٢٥) المتخذ في ١٢ تشرين الاول (اكتوبر) ١٩٢٠ والمتضمن برنامج العمل من اجل التنفيذ التام لا علان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ،

وان يساورها القلق الشديد لموقف التحدي الذي تلقه حكومة البرتغال ازاء المجتمع الدولي ولرفض تلك الحكومة المستمرة أن تتعترض بحق شعوب الاقاليم الواقعة تحت سيطرتها ، غير القابل للتصريف ، في تقرير المصير والاستقلال ، وان تتفذ قرارات الأمم المتحدة المتعلقة بالموضوع ،

(٢٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخامسة والعشرون ، اللجنة الرابعة ،
الجلسات ١٨٨٨ و ١٨٩٢ و ١٨٩٧ و ١٨٩٩ .

(٢٤) المرجع الاخير ، الدورة الخامسة والعشرون ، الملحق رقم ٢٣ (Rev.1/A/8023) ، الفصل السابع .

(٢٥) المرجع الاخير ، المرفق الثاني .

(٢٦) المرجع الاخير ، الملحق رقم ٢٣ باء (Rev.1/Add.2/A/8023) ، المرفق الثاني .

- واد تشعر بازداج بالغ ازاء الحالة المتزايدة التفجر ، الناشئة عن تدابير القمع التي تنفذها حكومة البرتغال ، وخصوصا ازاء اشتداد عملياتها العسكرية في انفولا وموزامبيق وغينيا (بيساو) ،
- واد يساورها القلق العميق لا استمرار وتزايد نشاطات المصالح الا جنوبية الاقتصاد والمالية وغيرها التي تشكل عقبة تعترض تحقيق الامانى المشروعة لشعوب الاقاليم الواقعة تحت السيطرة البرتغالية في تقرير المصير والاستقلال ، الا من الذى يتمارض مع قرارات الجمعية العامة المتعلقة بالمؤتمرات ،
- واد تأسف لا استمرار تلقي حكومة البرتغال من حلفائها في منظمة حلف شمال الاطلسي ، ومن الحكومات الأخرى مسونة تستخدمها في مواصلة العمل بسياساتها القائمة على السيطرة الاستعمارية وعلى قمع شعوب انفولا وموزامبيق وغينيا (بيساو) ،
- ١ - تؤكد من جديد حق شعوب انفولا وموزامبيق وغينيا (بيساو) والاقاليم الأخرى الواقعة تحت السيطرة البرتغالية ، غير القابل للتصرف ، في تقرير المصير والاستقلال ، وفقا لقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (الدورة ١٥) ، وشرعية كفاح هذه الشعوب لنيل هذا الحق بجميع الوسائل التي تملكتها ؛
- ٢ - وتثجب بشدة رفض الحكومة البرتغالية المستمر تنفيذ القرار ١٥١٤ (الدورة ١٥) وجميع القرارات الأخرى المتعلقة بالموضوع والمتخذة من الجمعية العامة ومجلس الأمن ، وال الحرب الاستعمارية التي تشنها تلك الحكومة على شعوب انفولا وموزامبيق وغينيا (بيساو) والتي تمثل ايضا تهديدات لأمن الدول الأفريقية المستقلة ، ولا سيما المتأخمة منها لتلك الاقاليم ، وانتهاكا لوحدتها الأقلية و سيادتها ؛
- ٣ - وتثجب التعاون القائم بين افريقيا الجنوبية والبرتغال ونظام الاقلية العنصرية غير الشرعي الحاكم في روديسيا الجنوبية ، لأن هذا التعاون إنما يرمي إلى إدارة الاستعمار والاضطهاد في الجنوب الأفريقي ؟
- ٤ - وتثجب تدخل قوات افريقيا الجنوبية ضد شعوب الاقاليم الواقعة تحت السيطرة البرتغالية ؛
- ٥ - وتطلب الى حكومة البرتغال ان تطبق على شعوب الاقاليم الواقعة تحت سيطرتها ، دون مزيد من التأخير ، مبدأ تقرير المصير والاستقلال وفقا للقرار ١٥١٤ (الدورة ١٥) والقرارات الأخرى المتعلقة بالموضوع والمتخذة من الجمعية العامة ومجلس الأمن ، وعلى وجه الخصوص :
- (أ) ان توقف حالا جميع اعمال القمع ضد شعوب انفولا وموزامبيق وغينيا (بيساو) وان تسحب فورا جميع القوات العسكرية وغير العسكرية المستخدمة لهذا الغرض ؟

(ب) ان توقف فوراً جميع الممارسات التي تنتهك حقوق السكان الا هليين غير القابلة للتصرف ، لا سيما المارد التعسفي للسكان الا فريقيين وتوطين المهاجرين الوافدين في هذه الاقاليم ؟

(ج) ان تحلن عفواً سياسياً عاماً غير مشروط ، وأن تعيد العمل بالعقود السياسية الديموقراطية ، وان تنقل السلطات الى مؤسسات منتخبة بحرية تمثل السكان وذلك وفقاً للقرار ١٥١٤ (الدورة ١٥) ؟

(د) ان تكف عن كل اعتداء على أمن البلدان المجاورة ذات السيادة وعلى وحدتها الاقليمية وعن كل انتهاك لهما ؟

(هـ) ان تفرج عن يهودهم البرتغال الان من ابناء هذه البلدان ذات السيادة وعن اموالهم التي وضعت يده عليهم في اعقاب الانتهاكات والاعتداءات التي ارتكبها ضدها ؟

٦ - وتطلب الى حكومة البرتغال ان تتعامل المناضلين الا حرار من أهالي انفولا وموزامبيق وغينيا (بيساو) ، الذين يقعون في الأسر خلال الكفاح من أجل الحرية ، محاملة اسرى الحرب وفقاً لاتفاقية جنيف المتعلقة بمعاملة اسرى الحرب والمورخة في ١٢ آب (اغسطس) ١٩٤٩ (٢٧) ، وان تتقيد باتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين في وقت الحرب والمورخة في ١٢ آب (اغسطس) ١٩٤٦ (٢٨) ؛

٧ - وتكرر نداءها الى جميع الدول ، ولا سيما الى اعضاء منظمة حلف شمال الاطلسي ، بأن تحجب عن البرتغال اية مساعدة تمكّنه من مواصلة حريره الاستعمارية في انفولا وموزامبيق وغينيا (بيساو) ، وعلى وجه الخصوص :

(أ) ان تكف فوراً عن تدريب العسكريين البرتغاليين ، هذا التدريب الذي يشجع تلك الحكومة على مواصلة قمعها للشعوب الافريقية في الاقاليم الواقعة تحت سلطتها ؟

(ب) ان تحول دون بيع أو توريد الاسلحه والتجهيزات والمعدات العسكرية ، بما فيهم المهايرات والطائرات العمودية والمركبات ، الى حكومة البرتغال ، وكذلك سائر الامدادات التي تمكّها من صنع أو صيانة الاسلحه والذخائر التي تستخدمنها من أجل ادامه سيطرتها الاستعمارية في افريقيا ؟

(ج) ان تكف عن كل تعاون مع قوات البرتغال البرية والجوية والبحرية قد يكون من شأنه اعاقة تحقيق الاهداف الواردة في القرار ١٥١٤ (الدورة ١٥) ؟

٨ - وتطلب الى جميع الدول اتخاذ جميع التدابير الفعالة الالزمة لانها جميع الممارسات

(٢٧) الام المتحدة ، مجموعة المعاهدات ، المجلد ٧٥ (١٩٥٠) ، الرقم ١٢٢ .

(٢٨) الام المتحدة ، مجموعة المعاهدات ، المجلد ٧٥ (١٩٥٠) ،

الخطاوية على استغلال لاإقليم الواقع تحت السيطرة البرتغالية وشعوبها، ولتشييط مواطنهم وشركتها عن الاسهام في اية نشاطات أو أية ترتيبات تعزز سيطرة البرتغال على لاإقليم وتعرقل تنفيذ الاعلان فيما يخصها ؟

٩ - وتطلب الى حكومة البرتغال الا تستخدم وسائل الحرب الكيميائية والبيولوجية ضد شعوب انفولا وموزامبيق وغينيا (بيساو)، بما يخالف قواعد القانون الدولي المعترف بها عامة والمتضمنة في بروتوكول حظر الاستعمال الحربي للغازات الخانقة أو السامة أو ما شابهها وللوسائل البيكربولوجية ، الموقعة عليه في جنيف في ١٧ حزيران (يونيه) ١٩٢٥ (٢٦) ، وقرار الجمعية العامة (الدورة ٢٤) المتعدد في ١٦ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٩ (٢٦٠٣) :

١٠ - وترحب بقرار المجموعات المالية في بعض الدول ان تتسبّب من الاشتراك في مشروع كابورا باسا ، ولكنها ترجو الحكومات التي لم تفعل ذلك بعد أن تسحب يدها من النشاطات المتعلقة بمشروع كابورا باسا في موزامبيق ومشروع حوض نهر كونين في انفولا وأن تتخذ جميع التدابير اللازمة لمنع الشركات أو الأفراد التابعين لولايتها من الاشتراك فيها ؟

١١ - وتدعو جميع الدول والوكالات المتخصصة والمنظمات الأخرى الداخلة في مجموعة مؤسسات الأمم المتحدة إلى القيام، بالتعاون مع منظمة الوحدة الأفريقية ، بتزويد شعوب لاإقليم الواقع تحت السيطرة البرتغالية بالمساعدات المالية والمادية التي تحتاج إليها لمواصلة كفاحها من أجل استرداد حقوقها غير القابلة للتصرف ؟

١٢ - وتلفت نظر مجلس لا من إلى الحالة الخطيرة القائمة في إقليم انفولا وموزامبيق وغينيا (بيساو) والناشئة عن انتهاء البرتغال المستمر للالتزامات المترتبة عليه بموجب ميثاق الأمم المتحدة ، وعن تعاظم التعاون بين البرتغال وحكومة إفريقيا الجنوبية الحنجرية ونظام الأقلية الجنوبي غير الشرعي الحاكم في روديسيا الجنوبية ، هذا التعاون الذي يشكل تهديداً للسلام والأمن الدوليين ؟

١٣ - وتوصي مجلس لا من بأن يواصل إيلاء اهتمام خاص للمشاكل الناجمة عن الاستعمار البرتغالي في إفريقيا وعن التعاون بين البرتغال ونظم الأقليات المنصرمة الحاكمة في الجنوب الأفريقي ، ويأن يتخد ، علاوة على ميثاق الأمم المتحدة بالموضوع ، التدابير الفعالة الضرورية لضمان التنفيذ الكامل لقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (الدورة ١٥) ولقرارات المجلس نفسه في هذا الشأن ؟

١٤ - وتدعوا لا من العام إلى أن يعمد ، في ضوء قرار الجمعية العامة ٢٥٥٢ (الدورة ٢٤) المتعدد في ١٦ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٦ ، وبالتشاور مع الوكالات المتخصصة وعوّمات البلدان

المضيفة ، الى وضع وتوسيع البرامج التدريبية للسكان الاهليين في الاقاليم الواقعة تحت السيطرة البرتغالية ، مع مراعاة حاجات هذه الاقاليم الى الاداريين والتقديرين والمهنيين المؤهلين اللازمين للاضطلاع بمسؤوليات الادارة العامة والانماء الاقتصادي والاجتماعي لبلدانهم ، والى موافاة الجمعية العامة في دورتها السادسة والعشرين بتقرير عن سير هذه البرامج ؛

١٥ - وترجو الامين العام ان يحيل هذا القرار الى جميع الدول ، وان يوافي الجمعية العامة في دورتها السادسة والعشرين بتقرير عن التدابير التي اتخذتها الدول أو تعتمد اتخاذها تنفيذاً للمختلف ^{٧١} حكام الواردة فيه ؟

١٦ - وترجو اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منع الاستقلال للبلدان والشعوب المستحمرة متابعة دراستها للحالة القائمة في هذه الاقاليم .

الجلسة العامة ١٩٢٨
١٤ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٢٠

القرار ٦٢٠ (الدورة ٢٥)

مسألة انتيغوا ، وباهاما ، وبرمودا ، وبوروني ، وبيتکيرن ، وجزر تركس وكايكوس ، وجزر توکيلاو ، وجزر جيلبرت واليس ، وجزر ساموا الامريكية ، وجزر سليمان ، وجزر سيشل ، وجزر فرجن البريطانية ، وجزر كايمان ، وجزر كوكس (كيلينغ) ، ودمينيكا ، وسان فنسنت ، وسان کیتس - نيفس - انفيلا ، وسانات لوسيا ، وسانت هيلانا ، وغوانا ، وغرينادا ، وغواهام ، ومونتسيرات ، ونيوهيريد ، ونیوووی .

ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في مسألة انتيغوا ، وباهاما ، وبرمودا ، وبوروني ، وبيتکيرن ، وجزر تركس وكايكوس ، وجزر توکيلاو ، وجزر جيلبرت واليس ، وجزر ساموا الامريكية ، وجزر سليمان ، وجزر سيشل ، وجزر فرجن البريطانية ، وجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة ، وجزر كايمان ، وجزر كوكس (كيلينغ) ، ودمينيكا ، وسان فنسنت ، وسان کیتس - نيفس - انفيلا ، وسانات لوسيا ، وسانت هيلانا ، وغرينادا ، وغوانا ، ومونتسيرات ، ونيوهيريد ، ونیوووی .

وقد بحثت الفصلين المتعلقين بهذه الاقاليم من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منع الاستقلال للبلدان والشعوب المستحمرة (٣٠) ،

(٣٠) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخامسة والعشرون ، الملحق ، رقم ٢٣ (A/8023/Rev.1) ، الفصلان السابع عشر والثامن عشر .